او صفة هو المرفوع سواء اتصل اسناده اولا قوله وما التابعي
اي وما اضيف لتابعي قولا او فعلا هو المقطوع والله اعلم

قف المسند

والمسند المتصل الاسناد من راويه حتى المصطفى ولم يبن
قوله والمسند المتصل الاسناد ظاهرا او باطنا من راويه
حتى المصطفى كحدثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله ولم يبن اي ينفصل لحاجة اليه لكن

قف المتصل

ذكره تاكيدا والله اعلم وما سمع كل راو يتصل
اسناده للمصطفى فالمتصل قوله وما سمع اي سماع كل راو
أو يتصل اسناده للمصطفى او غيره وهو الحديث المتصل والله اعلم

قف المسلسل

مسلسل قل ما على وصف اتى مثل انبا والله انبانى الفتى
قوله مسلسل قل ايها الطالب هو ما على وصف اتى اي ما
تتابع رجال اسناده واحدا فواحدا على صفة واحدة
وحالة واحدة قوله مثل بكسر الميم وسكون المثلثة اي كقول
الراوي اما اللا استفتاح انبانى اي اخبرني الفتى العدل الضابط
يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان بكذا ثم يسوقه مسلسلا
بالقسم وهذا مثال المسلسل القولي واما الفعلي فاشار اليه
بقوله كذاك قد حدثنيه قائما او بعد ان حدثني بسمعا
وقد افرد العلماء في المسلسلات تاليف كثيرة منها لابن عقيله
الفوائد الجليلة ثم التسلسل قد يكون في كل الاسناد وقد
يكون في بعضه والله اعلم

قف العزيز والمشهور

عزيز مروي اثنين او ثلاثة
مشهور مروي فوق ما ثلاثة قوله عزيز بلا تنوين
للضرورة قوله مروي اثنين بسكون الياء ومروي ثلاثة
هكذا عرفه ابن منده وابن طاهر وهو ما يرويه اثنان

عن اثنين

عن اثنين الى آخر السند من غير زيادة ولو طلب بشيء من
امثلته لعز وجوده بل امتنع قاله السخاوي وقال ابن حبان
ان رواية اثنين عن اثنين الى ان ينتهي لا يوجد اصلا قوله
مشهور بلا تنوين مروي بسكون الياء فوق ما ثلاثة ما زائدة
اي فوق ثلاثة وهو ما رواه اكثر من ثلاثة قال ابن حجر وهو
المستفيض سمي بذلك لانتشاره من فاض الماء يفيض تنبيه
العزيز والمشهور لا ينافي الحسن والصحيح والضعيف والله اعلم

قف المعنعن

معنعن كعن سعيد عن كرم ومبهم ما فيه راو لم يسم
قوله معنعن وهو المشتمل على العنعنة وهو قول الراوي
عن فلان ومثل له الناظم بقوله عن سعيد عن كرم بالكاف
والراء من غير بيان للتحديث او الاخبار او السماع واختلفوا
في حكم الاسناد المعنعن والصحيح الذي عليه العمل انه من
قبيل الاسناد المتصل بشرط ثبوت ملاقاته لمن روى عنه
بالعنعنة ولم يكن المعنعن مدلسا ومثل المعنعن المؤنن
بتشديد النون الاولى وهو ما فيه ان بالفتح والتشديد
نحو ان فلان قال ومعظم العلماء على التسوية بينهما قوله
ومبهم اي الثاني عشر من الاقسام حديث مبهم وهو ما
اي الاسناد الذي فيه راو مجهول لم يسم كسفيان عن رجل ولا
يقبل حديث المبهم ما لم يسم لان شرط قبول الخبر عدالة
راويه ومن ابهم اسمه لا يعرف اسمه فكيف عدالته فلا
يقبل خبره الا ان كان المبهم صحابيا فيقبل ويتوصل بمعرفة
المبهمات بجمع طرق الحديث غالبا وقد صنف العلماء من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)